

التعليق على المنتقى للإمام المجد [38] | أبواب صفة الصلاة: باب الخروج من الصلاة بالسلام

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين اما بعد في هذا اليوم يوم الاربعاء الموافق بالتاسع من ذي القعدة - [00:00:00](#) في عام ثلاثة واربعين واربع مئة بعد هجرة النبي صلى الله عليه وسلم سيكون درس بعون الله وتوفيقه في كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية للإمام المجد عبد السلام تيمية الحرائي رحمة الله علينا وعليه - [00:00:27](#) قال رحمه الله باب الخروج من الصلاة بالسلام والمعنى ان الصلاة لا يدخل فيه الا بالتحريم مع النية. كما قال عليه الصلاة والسلام تحريمها التكبير ولا يخرج منها الا بالسلام. لما ثبت من اخبار - [00:00:42](#) القولية ومن الاخبار الفعلية وفي هذا الحديث وتحليلها التسليم وكذلك الاخبار التي ذكر مصنف بعضها الخروج من الصلاة لا يكون الا بالسلام فهذا فيه اشارة الى انه لا يصح الخروج منها بغير السلام لانها عبادة - [00:01:07](#) والنبي عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتموني اصلي هذا من جهة العموم ومن صفة صلواته انه كان يخرج منها بالسلام يميناً وشمالاً وكذلك اخبر ان التحليل او التحلل منها يكون بالسلام - [00:01:30](#) وهذا هو قول جماهير العلماء وهو الصواب قال في ذلك رحمة الله عليهم وسيأتي في الباب الذي في باب اشارة الى خبر يشهد لما قالوا خبر ضعيف يأتي الكلام عليه ان شاء الله - [00:01:53](#) عن ابن مسعود وهو هو عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه وفي سنة اثنتين وثلاثين للهجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله - [00:02:16](#) حتى يرى بياض خده رواه الخمسة وصححه الترمذي. هذا الحديث رواه الخمسة من طريق ابي اسحاق عن طريق الثوري عن ابي اسحاق ابو اسحاق والسبيعي عن ابي الاحوص عن عبد الله رضي الله عنه - [00:02:34](#) في هذا اللفظ الا ان قوله حتى يرى بياض خده ليست عند الترمذي رحمه الله واصل الحديث في صحيح مسلم في رواية ابي معمر عبد الله ابن شخبرة ان اميرا بمكة كان يسلم تسليمتين - [00:02:55](#) اذا بلغ عبد الله بن مسعود فقال ان علقها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعلها لكنه مختصر كما تقدم وهذا الخبر والاخبار بعده تدل او تبين تفسر - [00:03:16](#) هذا السلام وان قول السلام عليكم ورحمة الله الخروج منها بالسلام واجب ولا يخرج منها الا بالسلام وجماهير العلماء يقولون يخرج منها بالتسليمة الاولى منها العلم واقومه رواية احمد واختاره بعض المالكية انه تجب التسليمتان - [00:03:33](#) يجب التسليمتان وسيأتي ايضا في باب من اتجا بتسليمة واحدة. اشارة الى هذا ان شاء الله وهذا الخبر خبر صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه بيان انه عليه الصلاة والسلام كان يسلم عن يمينه وعن شماله - [00:04:04](#) حتى يرى خده وهنا قول خده يعني يشمل خدي الايمن واليسر. انه اضعفه في قوله خده الى الظمير فهو يشمل الخدا اليمين وخدا اليسار وقد جاء ايضا صريحا في حديث في حديث مسعود هذا بسند صحيح عند احمد والنسائي وفي حتى يرى بياض يسلم عن يمينه حتى يرى بياض - [00:04:29](#)

خده اليمين وعن شماله حتى يرى بياض خده الايسر وفي رواية للنساء صحيحة ايضا عن ابن مسعود قال وكان ابو بكر وعمر يفعلان ذلك هي سنة متكررة ثابتة عن الصحابة - [00:04:55](#)

توارثوها رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم. السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله وشمالا والاقتصار على التسليم الى قوله ورحمة الله هذا هو قول جماهير العلماء - [00:05:15](#)

ومن اهل العلم من قال لاباس يزيد وبركاته السلام عليكم ورحمة الله وبركاته من قال من في الجهة في في الجهتين منهم من قال في جهة اليمين وقد ورد في هذا حديث رواه ابو داوود - [00:05:34](#)

طريق علقمة عن ابيه وائل علقمة من وائل بن حجر الحظرمي وفيه انه قال كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله واختلف - [00:05:53](#)

ابي داود فقيلا ان عن يساره جاءت وبركاته لكن الذي اثبتته كثير من الحفاظ وقالوا انه المعروف في نسخ ابي داود اقتصار على بركاته اه في اليمين دون الشمال وجاء عند ابن ماجه - [00:06:16](#)

من حديث ابن مسعود شاهد له وفيه انه سلم عن يمينه وشماله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته قال جمع من اهل العلم كالصنعان وغيره قبل السيوط انها في نسخة - [00:06:44](#)

صحيحة مقروءة. يعني من نسخ ابن ماجه السلام عليكم. زينة بركات يمين وشمال وعند ابن حبان من حديث ابن مسعود انه السلام عليكم ورحمة الله جهة اليمين وقال السلام عليكم الله وبركاته من جهة الشمال - [00:07:05](#)

عند ابن خزيمة مثل رواية السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. من الجهتين جميعا ولهذا وقع اختلاف في هذه اللفظة الحافظ ابن حجر في البلوغ وابن عبد الهادي في المحرر صححه هذه الزيادة - [00:07:26](#)

قال ابو داود فقال الحافظ رحمه الله انها باسناد صحيح وكذلك قال ابن عبد الهادي انها باسناد صحيح ومنها ان من قال ان المحفوظ عن ابن مسعود وعن غيره هو الاقتصار - [00:07:46](#)

على قول السلام عليكم ورحمة الله. وهذا قول جماهير العلماء. لكن من اخذ بهذه الرواية من جهة انها رواية ثابتة على قول بعض اهل العلم خلافا لمن خفيت عليك من الصلاح - [00:08:03](#)

بعضهم قال انها رواية فردة وعن قال انها شاذة لكن من اخذ بها بناء على هذا فله قدوة واسوة من جهة من ذكرها من اهل العلم كابي داوود وابن ماجه وابن حبان وابن خزيمة على اختلاف الروايات - [00:08:20](#)

عندهم رحمة الله عليهم والتسليم على اليمين والشمال هذا هو الثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام. وعند المالكي يسلم ثلاثا يسلم عن يمينه الخروج من الصلاة ويسلم امامه يقصد الامام - [00:08:39](#)

ويسلم عن يساره على من عن يساره وعن يمينه يسلم بيخرج من الصلاة ويسلم منعا يمينه. على من؟ عن يمينه. وكذلك على من عن يساره اذا خرج من الصلاة بالتسليم - [00:09:03](#)

وتلقاء وجهه يسلم على الامام وهذا تفصيل لا دليل عليه الصواب هو قول جمهور العلماء وهو انها تسليمتان الاولى واجبة بل هي ركن معنا المذهب مذهب رحمة الله عليهم لا يخرج من الصلاة الا بها - [00:09:24](#)

اما التسليمة الثانية فكما تقدم. منهم الجمهور على انها سنة بل حكي بن منذر الاجماع على سنيتها لكن ليس اجماعا بما جاء عن بعض اهل العلم في وجوبها كما روي كما هو رواه احمد رحمه الله وقول بعض المالكية - [00:09:52](#)

لكن يظهر والله اعلم ان ابن المنذر جرى على اصل اللهو وهذا الاصل قال به كثير من ائمة رحمة الله عليهم كابي جريير وكذلك يقع في كلام ابن عبد البر - [00:10:14](#)

وابو اسحاق وجماعة يرون ان القول اذا كان عامة اهل العلم فلا يلتفتون الى خلاف الواحد والاثنين يحكونه اجماعا ويجعلونه كالشذوذ فلا يعتبرونه لكن هذا فيه نظر كم من خلاف قيل انه شاب - [00:10:35](#)

ثم تبين انه هو الموافق للدليل. خاصة لمن بادر الى الجزم بذلك قبل النظر التام في اقوال المتقدمين واستيفاء الدالة قد يكون هذا

القول هو الذي يسنده الدليل وبشهاد له - [00:10:54](#)

والمعول على ثبوت الدليل فمن قال به فلج لم تقبل حجة خصمه قال رحمه الله وعن عامر بن سعد عن أبيه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه احد العشرة جندت في سنة خمس وخمسين - [00:11:18](#)

الهجرة رضي الله عنه قال كنت ارى النبي صلى الله عليه وسلم هذه رؤية بصرية يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده رواه احمد وابن ماجه ومسلم والنسائي - [00:11:41](#)

وهذا اللفظ له احمد والنسائي احمد قوله حتى يرى وله مسلم حتى ارى حتى ارى بياض خده وهذه اللفظة ليست عند ابن ماجه من حديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه عندما جاء عن غيره - [00:11:58](#)

هذه الجملة حديث سعد رضي الله عنه شاهد لما تقدم في حديث ابن مسعود ينقال يسلم عن يمينه وعيس حتى يرى بياض خده وفي حديث ابن مسعود حتى يرى بياض خده - [00:12:24](#)

كان يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده. بل كلاهما دل على هذا في يعني حديث ابن مسعود المتقدم ايضا دليل على ان بياض الخد آا الايمن والايسر - [00:12:39](#)

الخد هو الايمن والايسر. وهذا في هذه الرواية يسلم عن يمينه وعن يساره لكن جاء صراحة بعض في الروايات الاخرى متقدمة متقدمة انه قال حتى اراد بياض خده الايمن ارى بياض خده الايسر - [00:12:57](#)

وهذي الدول المتقدمة هي نفس رواية سعد رضي الله عنه لانه قال يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده او ارى بياض خده كما عند مسلم والمعنى حتى يرى حكاية عن حال الصحابة رضي الله عنهم خلف النبي عليه الصلاة والسلام - [00:13:12](#)

فانهم اخبر انهم يرون ذلك ترون ذلك منه عليه الصلاة والسلام وسعد نص على نفسه في انه يرى بياض خده عليه الصلاة والسلام وفيه المبالغة في السلام والتفات منعا يمينه ومنعا شماله - [00:13:32](#)

وبهذا كان عليه الصلاة والسلام يبتدأ باليمين واليمين له شرفه وفضله. ولهذا كان يبتدأ به عليه الصلاة والسلام مع ان جمهور اهل العلم يقول لو سلم عن يساره قبل ثم سلم عن يمينه اجزع - [00:13:54](#)

وقد ينازع في هذا قد ينازع في هذا لان النبي عليه الصلاة كان يسلم عن يمينه الصلاة وتتلقى عنهم صلوا كما رأيتموني اصلي. صلوا كما رأيتموني اصلي ومثل هذا يظهر ان لا - [00:14:12](#)

يبعد يقال عليه الاجماع فيما يظهر والله اعلم وذلك انه داوم على هذا واستمر عليه كما هو الظاهر من الاخبار والظاهر من حاله عليه الصلاة والسلام قال صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:14:29](#)

ولان التسليم عن اليسار ربما يوقع في اللبس يوقع في اللبس على القول بانه لا تنتهي الصلاة حتى يسلم على فلو انه سلم عن يساره قد يظن الذي خلفه الذي يراه انه قد خرج من الصلاة - [00:14:47](#)

لانه لان التسليم اليسرى في العادة تكون اخر الصلاة. وفي الحقيقة حتى الان ينبغي عليه تسليمه عن يمينه قال رحمه الله وعن جابر بن سمر رضي الله عنه قال كنا اذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:15:15](#)

قلنا السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله وارشار بيده الى الجانبين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما تومنون بايدكم كانها اذنان خيل شمس انما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه - [00:15:37](#)

ثم يسلم على اخيه من على يمينه وشماله رواه احمد ومسلم وهذا اللفظ لفظ احمد وفي رواية قال وفي رواية كنا نصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال هؤلاء؟ سلمونا بايديهم - [00:16:03](#)

كانها اذنان خيل شمس انما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذه ثم يقول السلام عليكم السلام عليكم. رواه النسائي نعم. ورواية النسائي اسنادها صحيح هذه قال رحمه الله وهو دليل على انه اذا لم يقل ورحمة الله اجزأه - [00:16:24](#)

سمر رضي الله عنه قال كن كنا اذا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قلنا السلام عليكم فكانوا اذا سلموا من جهة اليمين اشار احدهم بيده الى الجانبين. الى جانبه في رفع يده - [00:16:49](#)

النبي عليه الصلاة والسلام استنكر هذا منهم فقال على ما تمثون على ما تتهيون وهذا صورته الاستفهام والمقصود منه التعجب من هذا الفعل على سورة التعريض له وان مثل هذا الفعل - [00:17:11](#)

لا ينبغي فعله في الصلاة علامة على ما هذا استفهام على ما ما استفهام هذا اسم مبني على السكون في محل جر على الالف المحذوفة لان ما استفهامه اذا جرت - [00:17:32](#)

فان الفها تحذف حتى تميز عن عن الموصولية ويجعل فتحة فوقها للدلالة على الالف المحذوفة وذلك ان علامة العلامة علامة البناء على الالف المحذوف وهو مبني مبني على السكون على الالف المحذوفة - [00:17:55](#)

وهذا الجار المجرور في محل رفع خبر مقدم خبر مقدم وقيل انها متعلق الخبر لكن منهم من يعربه خبر مقدم يقول على ما تومنون على ما تومنون. المقصود انه على ما تومنون - [00:18:20](#)

هذه ايش شبه جملة ها شبه جملة بايديكم بايديكم على ما بايديكم كأنها اذنان خيل شمس. شمس ويقال شمس يقال شمس بسكون الميم ويقال شمس بضمين والخيل الشمس هي الخيل غير المروضة - [00:18:46](#)

غير المدربة والتي لم تتركب ولم يعني تتروط فكأنها ظهرها للشمس فلا تتركب كأنها للشمس تركبوا ظهرها عالشمس سميت شمسا والخيل الشمس والشمس يحرك اذنانها وتضطرب في قيامها فتحرك رجليها - [00:19:20](#)

ولهذا اذنان خيل شمس يكون ذهبوا ها هنا وها هنا في اشارة الى امرين الى كثرة الحركة وهذا منهي عنه لان حركة في غير موضعها ايضا حركة في تشبه في تشبه بحيوان - [00:19:50](#)

والاحاديث جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام النهي عن التشبه بالحيوانات مطلقا والنهي عن التشبه بها خصوصا في ابواب العبادات فهو ابلغ النهي عن التشبه بها اذا كان عموما منهي عنه - [00:20:12](#)

النهي عنها في خصوص العبادات من باب اولي مثل النهي عن التشبه بالكلب الكلب ايضا ان يقصد ايه من بسط الكلب وكذلك بروك كبروك الجمل يعني في ان احدهم مكانه كما يوطن - [00:20:30](#)

البعير نقل الغراب وما اشبه ذلك ما اشبه ذلك من ما جاء في النهي عن التشبه بالحيوانات انما يكفي احدكم انما كافه مكفوفاً يكفي هذا الفعل مضارع بضمه مقدره منع من ظهورها الثقال احدكم فاعل يكفي - [00:20:50](#)

ان يضع دخلت عليه تأول بمصدر اي وضعه يده يكفي احدكم وضعه يده على فخذته ثم ثم يسلم ان يضع يده على فخذته ثم يسلم على اخيه من عن يمينه وشماله - [00:21:13](#)

او مين من على يمينه وشماله اما ان يقال مثلا من على انه حر جر وعلى في هذه الحالة تكون اسم لان حرف الجر لا يدخل عنه الجر فيكون على - [00:21:37](#)

اه بمعنى انها ظرف يكون من على به من من كان اه بجنبه ليكون اسم مجرور او ما ادري من ظبط بهذا لكن بالنظر يمكن يقال انه على اخيه من علا على انها اسم موصول الذي على يمينه - [00:21:51](#)

ثم يسلم على اخيه من على يمينه وشماله وان هذا هو السنة بل هو الواجب لان هذه الحركة حالة الاستقرار في الصلاة وان الانسان في جلوسه في الصلاة كما ثبت في الاخبار من حديث ابن عمر - [00:22:15](#)

وابن حجر وغيرهما انه عليه الصلاة كان يضع يده اليمنى على فخيده اليمنى ويده اليسرى على فخيده اليسرى ثم يسلم لا حاجة انه يومي بيده الى اليمين اليسرى الى الشمال عند السلام. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام عند مسلم حديث ابي ثمره في - [00:22:42](#)

رواية اخرى في هذا الحديث اسكنوا في الصلاة وقوموا والله يقول وقوموا لله قانتين اسكنوا بالصلاة هذا ليس موضع حركة بل هذه حركة منهي عنها الواجب هو السكون في الصلاة - [00:23:01](#)

وحتى يسلم واذا سلم يكون على حاله. والتفاتة يكون يوجه الى جهة اليمين والى جهة الشمال في رواية اخرى عند الناس ما بال ما بال هؤلاء يسلمون بايديهم كأنها يعني هنا قال تومنون هنا قال سلمون ايديهم التسليم لا يكون باليدين - [00:23:18](#)

بالخروج منها التفات مع قوله السلام عليكم ورحمة الله كأنها اذنان خيل شمس انما يكفي احدكم ان يضع يده على فخذته ثم يقول

السلام عليكم السلام عليكم هذه الرواية اختصر في قوله السلام عليكم السلام عليكم - [00:23:43](#) اكتمل والله اعلم ان يكون احالة على ما كانوا يعلمونه لان النبي عليه الصلاة والسلام في الاخبار يقول السلام عليكم ورحمة الله يحتمل كما وكلام الشارح رحمه الله انه دليل على اقتصار على السلام عليكم - [00:24:04](#) هذا قول مالك والشافعي قالوا اقتصر على السلام عليكم اجزاء المشهور مذهب الحنابلة انه لا يجزئ الا في صلاة الجنابة لابد ان يقول السلام عليكم ورحمة الله لا يتصرف فيها - [00:24:24](#) يقول السلام عليكم سيأتي تحليلها التسليم تسليم والتسليم المعهود المعتاد الذي كان يسلمه عليه الصلاة والسلام. ولهذا لو قال سلام عليكم لا يجزئ عند جمهور العلماء تنكير السلام لكن هم اخذوا بهذه الرواية السلام عليكم السلام عليكم - [00:24:42](#) والمذهب قالوا انه يجزئ في تسليم الجنابة لانها مبنية على التخفيف قال وعن سمرة ابن جندب والفزاري رضي الله عنه الذي قبل جمع سمرة هو السواحي جمع سمرة هذا هو السواحي سمرة بن جندب - [00:25:14](#) هو شو اه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نسلم على ائمتنا وان يسلم بعضنا على بعض رواه احمد وابو داود ولفظه امرنا ان نرد على الامام وان نتحاب وان يسلم بعضنا على بعض - [00:25:36](#) هذا الحديث احمد ابو داود من طريق الحسن عن سامرة الحسن عن رواية نسخة مشهورة اختلف العلماء الحفام في رواية الحسن كثيرا منهم من نفس سمع مطلقا كيجيى ابن معين - [00:26:07](#) ومنهم من اثبته مطلقا كعلي مديني ومنهم من فصل النسائي فقال انه سمع منه حديث العقيقة هذا ظاهر ما ذكره البخاري في صحيحه ان ابن سيرين امر قريش ابن انس ان يسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة قال من سمرة - [00:26:27](#) من فصل تفصيلا وقال انه سمع من حديث العقيقة واحاديث اخرى ان سمع منه في الجملة سمع منه في الجملة وهذا هو الاظهر هذا هو الابهر وان العمدة في هذا على الرواية - [00:26:53](#) اذا صح الاسناد الى الحسن وجاء فيه التحديث عن الحسن بحديث فانه يضاف الى حديث العقيقة ومن الاخبار في هذا الباب الحسن عن سمرة انه حدثه عن ان النبي قال انه قال قلما خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:27:14](#) خطبة الا امرنا بالصدقة ونهانا عن المثلى ايه اللي عمل الصدقة ونهى عن المنكر رواه احمد وهذا اسناده صحيح عن الحسن وفيه انه صرح بالتحديث عن سمرة على هذا ما ثبت من الاخبار - [00:27:38](#) انه سمعه حكم حكم حديث العقيقة. حكم هذا هو الجاري على كلام اهل العلم لانه كمدلس رحمه الله بالتحديث كان حجة يعني في في ثبوت السند والنعم وقوله ان نسلم على ائمتنا ونسلم بعضنا على بعض في دلالة على ان التسليم - [00:27:56](#) هو خروج من الصلاة على ما ذكر مصنف رحمه الله في باب في حديث الصلاة ان السلام للخروج من الصلاة والسلام على المأمومين والسلام على الامام. السلام على الامام - [00:28:27](#) ويحتمل ان مراد السلام يعني بعد ذلك ان يسلم بعضهم على بعض الخروج من الصلاة ثم بعد ذلك يمكن ان يشهد له ان نرد على الامام وان نتحاب وان نتحابى وان يسلم بعضنا على بعض - [00:28:44](#) الرواية محتملة لكن الخبر كما تقدم ولاية الحسن وفيه انقطاع لانه لم يسمع منه الا ما ثبت تصريحه بالسماع عنه وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حذف السلام سنة - [00:29:01](#) رواه احمد وابو داود. رواه احمد وابو داود روى الترمذي موقوفا وصححه قال ابن مبارك معناه ان لا يمد مدا حذو السلام سنة هذه العبارة قد تستغرب في قول حذو السلام سنة - [00:29:23](#) لان مثل هذه اللفظة عنه عليه الصلاة والسلام هذه اللفظة لم تكن يعني معتادة من الصحابة رضي الله عنهم او من التابعين رضي الله عنهم فقول حذف السلام سنة هو - [00:29:42](#) من الطريقتين من عند ابي داود وعند احمد من طريق قررة بن عبد الرحمن بن حي وئيل المعافري وفيه ضعف قرب عبد الرحمن حي وائل المعافري المصري وقد رواه عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:30:01](#)

الحديث بالروايتين او باللفظين قول حذو السلام سنة وقوله ايضا عن ابي هريرة انه هو الذي قاله وقوله موقوفا وصححه. موقوفا
وصححه كن موقوفا قد يشكل مثلا يقال ان قول الوقوف يعني ان ابا هريرة قال حذو السلام سنة - [00:30:19](#)
السلام سنة واللفظ الاول عن عن ابي هريرة ان رسول الله وسلم قال حذو السلام سنة العفو والسلام سنة الرواية ورواية الترمذي
قال ابو هريرة لم يرفعه لم يقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:30:47](#)
من قال موقوفا اراد انه لم يكن مرفوعا صراحة انه لم يكن مرفوعا صراحة الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن قال مرفوعا اراد انه
مرفوع صراحة يعني ان النبي عليه الصلاة والسلام قال حذو السلام سنة - [00:31:04](#)
اما اللفظ الترمذي فهو مرفوع حكما الحديث من الطريقتين ضعيف ومعنى صحيح هو موافق ما جاء عنه عليه الصلاة والسلام قال
معناه لا يمد مدا. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام - [00:31:23](#)
السلام عليكم السلام عليكم. السلام عليكم. والمعنى ما يمد هذه الكلمة لا يمدها وهذا هو ايضا موافق للاخبار المنقولة
عنه عليه الصلاة والسلام في قوله السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. ولهذا جاء عن بعض السلف - [00:31:46](#)
من نخعي وغيره او غيره قال السلام جزم والتكبير جزم لانه ربما لو مده قد يحصل فيه تحريف او تغيير في بعض الالفاظ هذا هو
المراد بهذا وان كان الخبر - [00:32:07](#)
بهذا اللفظ من هذا الطريق ضعيف كما تقدم قال رحمه الله باب من اجتزع بتسليمة واحدة باب من اجتجأ بتسليمة واحدة عن هشام
عن قتادة عن زرارة ابن اوفى وهو العامري - [00:32:26](#)
رحمه الله عن سعد ابني هشام هو ابن عامر عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوتر بتسع ركعات
لم يقعد الا في الثامنة - [00:32:47](#)
فيحمد الله ويذكره ويدعو ثم ينهض ولا يسلم ثم يصلي التاسعة فيجلس يذكر الله ويدعو ثم يسلم تسليما يسمعا ثم يصلي ركعتين
وهو جالس فلما كبر فلما كبر وضعف او ترى - [00:33:05](#)
او ترى بسبع ركعات لا يقعد الا في السادسة ثم ينهض ولا يسلم فيصلي السابعة. ثم يسلم تسليمة ثم يصلي ركعتين وهو جالس رواه
احمد والنسائي وكذلك رواه ابو داود وفي فلما اسن واخذ اللحم اوتر بتسع ركعات - [00:33:34](#)
ثم لم يجلس الا في الثالثة او السابعة في دلوقتي احمد النسائي لا فيصلي ولا يقعد الا في السادسة. ولا يقعد الا في السادسة وكذلك
جاءت في قال لمجلس الا في السادسة والسابعة ثم يسلم - [00:33:57](#)
في السابعة سلموا السابعة والحديث في مسلم اصله وفي مسلم فيه ذكر الجلوس في الثامنة ثم يقوم ويسلم في التاسع عليه الصلاة
والسلام. لكن مصنف رحمه الله الامام المجد رحمه الله اختار هذه الرواية - [00:34:16](#)
في قوله ثم يسلم تسليمة يسمعا يسمعا يسلموا تسليمة يسمعا وهذا هو الشاهد لقولهم من اتجأ بتسليمة واحدة تسليمة واحدة
ولهذا عقبه بالرواية الاخرى عند احمد ولهذا قال وفي رواية لاحد في هذه القصة ثم يسلم تسليمة واحدة - [00:34:42](#)
السلام عليكم يرفع بها صوته حتى يوقظنا حتى يوقظنا وهذا ايضا اللفظ عند ابي داود سلموا تسليما واحدة يسمعاها. هنا
رواية هي موجودة عند احمد وابي داود. وفي رواية ثانية حتى يوقظنا - [00:35:09](#)
لكن الرواية هذي صريحة تسليمة واحدة تسليمة فهي نص في الباب فهي اظهر في الدلالة من رواية التي قبلها. والمصنف رحمه الله
استدل بها على الاتجاه بتسليمه واحدة كما هو قول الجمهور - [00:35:32](#)
كما هو قول الجمهور تقدم الاشارة الى الخلاف في هذه المسألة لكن اه هذه الرواية فيها نظرا من جهة الاستدلال اولا ان قوله
تسليما واحدة تسليمة واحدة هذي التسليمة - [00:35:54](#)
لها صفة قال يسمعاها فكأنه عليه الصلاة والسلام يسلم تسليمة يرفع بها صوته ولا ينافي ان يسلم تسليمة اخرى ولهذا جاء في رواية
الصحيح انه كان سلموا تسليما يرفع بها صوته حتى يستيقظ منه البيت - [00:36:17](#)
وهذا في الغالب يكون عند السحر وبين السحر يبنهم حتى يستيقظوا للصلاة من اخر الليل عليه الصلاة والسلام الامر الثاني ان هذا

في صلاة الليل ان هذا في صلاة الليل - 00:36:38

وقد يقال انما ثبت في صلاة الليل فالحكم كذلك في غيره. الحكم كذلك في غيره آ في صلاة الفريضة في صلاتنا. وهذا هو الاصل لكن هذا الاصل ما لم يدل دليل على خلاف ذلك - 00:36:57

يعني الاصل ان ما ثبت في صلاة الليل او في النافلة يجري حكمه في الفريضة هذا هو يعني الصحيح من الدليل لقوله عليه الصلاة صلوا كما رأيتموني اصلي. عبادة واحدة - 00:37:22

واذا كان هناك خصوصية لصلاة الفريضة دون النافلة فان النبي عليه الصلاة والسلام يبين ذلك. يبين ذلك ولهذا مثلا في صلاة الليل كان عليه الصلاة والسلام كحدي حذيفة لا يمر بها التسبيح الا سبح ولا - 00:37:38

رحمة الا سأل الله سبحانه وتعالى ولا آيات ذكر الجنة اذا سألهم الجنة ولا ذكر النار استعاذ به من النار وهذا مشروع في صلاة النافلة لمن صلى ان يدعو حال قراءة القرآن بالآيات هذه - 00:37:57

لكن هل يفعل هذه الفريضة يظهر الله اعلم ان هذا لا يشرع في الفريضة خصوصا اين يكون اماما حذيفة كان هو الامام عليه الصلاة والسلام وكان حذيفة يصلي معه. يصلي معه - 00:38:17

وذلك انه لم ينقل عن النبي عليه الصلاة والسلام في صلاة الفريضة انه كان يفعل ذلك لم ينقل فاستمراره وداومه على دوامه على هذا الشيء يدل على انه على خلاف صلاة الليل لان صلاة الليل مبنية على ولهذا - 00:38:33

قال عليه الصلاة والسلام فاذا صلى احدكم الاسفل يطول ما شاء يطول ما شاء هذه القاعدة هو هو الاصل الا لدليل يدل على ان صلاة الفريضة لا حكمها. ولهذا السلام - 00:38:49

جاءت الاخبار الكثيرة عنه عليه الصلاة والسلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله كما تقدم في حديث ابن مسعود حديث جابر ابن فقله واحدة هو اه استدلال لما للقول المذكور كما تقدم - 00:39:09

رواية احمد ورواية ابي داود اسنادها صحيح. اسنادها صحيح اه هذا كما تقدم هو الاظهر والله اعلم مشروعا يسلم تسليمتين تسليمتين وهذا هو الادلة وهذا هو الاحوط. ورد في حديث رواه الترمذي - 00:39:33

من رواية عائشة رضي الله عنها عمرو ابي سلمة عن زهير محمد التنيسي انه عليه الصلاة والسلام كان يسلم تسليمة واحدة تلقاء وجهه اللقاء وجهه وهذه الرواية لا تصح رواية من كرة - 00:40:04

عمرو بن سلمة وان كان ثقتين لكن رواية اهل الشام عن جهيل محمد رواية ضعيفة احمد رحمه الله كأن زهير بن محمد الذي يروي عنه شاميون رجل اخر كأنه زهير محمد المعروف - 00:40:24

لأنها روايات فيها نكارة ولهذا هذه الرواية لا تصح كما تقدم اه وبها استدلال من قال انه يسلم تلقاء وجهه وانها تسليمة واحدة والصواب ان هذه الرواية لا تصح قال رحمه الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفصل بين الشفع - 00:40:45

والوتر بتسليمة يسمعتها تسليمة يسمعتها. رواه احمد وهذه وهذي رواية جيدة لا بأس بها برية ابراهيم ابن ميمون الصائغ عن نافع علي ابن عمر و ابراهيم هذا ابن ميمون هذا لا بأس به - 00:41:14

وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها عند احمد من طريق عمر ابن عبد العزيز رحمه الله عن عائشة رضي الله عنها لكنه منقطع لان عمر لم يدركها رضي الله عنها - 00:41:33

والخبر استدلال المصنف الرحيم لم يشقه المشاة الفاصل بين الشفع والوتر والوتر. هذه مسألة اخرى تتعلق بصلاة الليل. لكن ساقه لقوله بتسليم بتسليم يسمعتها وهذا مثل ما تقدم في رواية عائشة المتقدمة - 00:41:53

عائشة المتقدمة حديث عائشة يشهد له رواية ابن عمر حديث عائشة تقدم بإسناد صحيح لكن حديث عائشة رضي الله عنها ذكرته بزيادة مثل ما ذكر ابن عمر. يعني في الفصل بين الشفع والوتر وانه يسلم بتسليم يسمعتها. وهذا يبين - 00:42:16

انه ان المذكور في الاخبار المتقدمة انه في اخر صلاته عليه الصلاة والسلام وانه يسلم تسليمًا يسمعه. ولم يكن هذا التسليم في

جميع الصلاة ولهذا ربما تكون هذه الرواية آآ في الفصل بين الشفع والوتر - [00:42:43](#)

تسليم يسمعهم لاجل ان يستيقظوا لمن لم يكن صلى الوتر ان يقوم فيصلي يصلي لان هذا في عند صلواته الوتر عليه الصلاة والسلام وهذه هي الركعة الاخيرة وهو اشارة الى رفع صوته بالتسليم - [00:43:05](#)

وليس في دلالة على الاقتصار على تسليم واحدة ثم هو جاء في ذكرى رفع الصوت في هذه التسليمة وهي الشفع ربما يكون مقيدا للرواية الاخرى عن عائشة رضي الله عنها ثم يسلم تسليم لانها رضي الله عنها ذكرت ذلك - [00:43:25](#)

قبل ذلك في نفس الحديث ولا يصلي السبع ثم يسلم تسليما. ثم يصلي ركعتين وهو جالس ثم يسلموا تسليما. عليه التسليمة تسليم الوتر فهو متفق في المعنى مع الرواية الاخرى - [00:43:46](#)

ويسلم تسليما. يعني في التاسعة او في السابعة سواء صلى تسعا او سبعا كان يسلم تسليمه وهذي تسليمه واحدة. لكن هذه التسليمة يرفع بها صوته حتى يوقفنا تسليمه واحدة يرفع فيكون - [00:44:05](#)

قوله سمة واحدة مقيدة بقوله يرفع بقوله حتى يوقفنا هي موصوفة او مقصود بها الايقاف. اما التسليمة الثانية فهي على سلامه المعتاد عليه الصلاة والسلام وعلى هذا يظهر والله اعلم - [00:44:30](#)

ان هذا الخبر موافق للخبر الاخرى في ان التسليم يكون عن يمينه وشماله تسليمتان في الفرض وفي النفل وهذا هو الاظهر قال رحمه الله باب في كون السلام فرضا وتحليلها التسليم - [00:44:49](#)

في كون السلام فرضا وهذا فيه مسائل الاولى ان السلام فرض وليس بسنة وانه لا يخرج من الصلاة الا بالتسليم بالتسليم وذلك ان بعض اهل العلم كالأحناف قالوا يجوز الخروج من الصلاة باي شيء - [00:45:13](#)

اذا جلس مقدار التشهد حتى ولو احدث حتى ولو احدث لكنه قول ضعيف ناف للدلالة الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام قال النبي عليه الصلاة وتحليلها التسليم المصنف رحمه الله اختصر - [00:45:43](#)

الخبر اه لانه سبق ذكره قبل ذلك في حديث علي رضي الله عنه ذكره قبل ذلك ان النبي عليه قال تحريمها التكبير وتحليلها التسليم والتكبير والتهليل والتسليم. وهذا الحديث رواه الخمسة - [00:46:04](#)

الا النسائي من طريق عبد الله ابن محمد ابن عقييل ابن ابي طالب عن عبد الله عن محمد بن حنفية عن علي رضي الله عنه وله شاهد عن ابي سعيد الخدري عند الترمذي في ظعف وكذلك عن جامع الترمذي شاهدان ظعيفان - [00:46:22](#)

لكن حديث علي رضي الله عنه حديث جيد حديث جيد. وكثير من حفاظ قوى عبد الله ابن محمد ابن عقييل رحمه الله. ووجه تصدير هذا الحديث انه عليه الصلاة والسلام - [00:46:44](#)

في قوله وتحليلها التسليم. في قوله وتحليلها التسليم لانه من باب حصر المبتدأ في الخبر وكأن تصديره في هذا الخبر دون غيره ربما يكون ردا على الاحناف يقولون عن هذا الخبر مفهوم مخالفة - [00:47:01](#)

ونحن لا نقول بمفهوم المخالفة. فكأنه يقول هذا ليس من باب المفاهيم. هذا من باب الحصر. فقوله تحليلها التسليم انه من باب حصر المبتدأ في الخبر التعيين تعيين التسليم دون غيره مستفاد من الحصر لا من مفهوم المخالفة - [00:47:26](#)

استفادوا من الحصر. في قوله تحليلها. تحليلها مبتدأ التسليم خبر وتحليلها عام والتسليم خاص واذا كان الخبر عاما واذا كانوا ابتدأوا عاما والخبر خاصا وجاء على صيغة الحصر صيغة حصر دل على ان جميع انواع - [00:47:55](#)

لا يحصل منها الا الموصوف في الخبر وهو التسليم ولا يحصل اي تحليل الا بالتسليم الحشر المبتدأ في الخبر في قوله تحليلها التسليم وهذا فيما يظهر ان كان مقصودا من حسن يعني من باب الرد عليهم - [00:48:19](#)

لانهم قد يقولون نحن لا نسلم بدلالة الخبر فيقول هذا ليس من باب المفاهيم مع ان المفهوم حجة عند جماهير العلماء لكن هذا من باب التعيين. يعني استفاد الحصر من تعيين المبتدأ حصر مبتدأ في الخبر لا من جهة - [00:48:41](#)

مفهوم المخالفة قال كما ان قوله تحريمها التكبير وانتم تسلمون بهذا ربما تحتجون به جميع انواع التحريمات لا يحصل بها دخول في الصلاة الا بالتكبير. لو قال الله الجليل بل هم قالوا ذلك بل لم يقولوا به - [00:49:01](#)

بل اهل الكوفة قالوا قال لو دخل في الصلاة بنوع من التعمير فقال الله الجليل الله العظيم اما انهم يقولونه او بعضهم لكن الصواب هو قول جماهير العلماء بل المقطوع به ان تحليلها تحريمها التكبير وان تحليلها - [00:49:22](#)

كما تقدم ودل على انه فرض اه كما ان دلالة دلالة الخبر على وجوب التحريم فدلالته على وجوب التسليم من باب واحد قال رحمه الله وعن زهير ابن معاوية عن الحسن ابن الحر عن القاسم ابن مخيمرة قال اخذ علقمة بيدي - [00:49:40](#)

فحدثني ان عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه اخذ بيده وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد تعلمه التشهد في الصلاة ثم قال اذا قلت هذا او قضيت هذا فقد قضيت صلاتك. ان شئت ان تقوم فقم. وان شئت ان تقعد فاقعد. رواه احمد وابو داوود - [00:50:05](#)

والدار قطني. وقال وقال يعني الصحيح ان قوله اذا قضيت هذا فقد قضيت صلاتك من كلام مسعود غسله شبابه عن زهير وجعله من كلام مسعود وقوله اشبه بالصواب ممن ادرجه. وقد اتفق من روى تشهد ابن تشهد ابن مسعود على - [00:50:32](#)

على حذفه قوله هذا عن زهير ابن معاوية هو ابو خيثمة الجعفي رحمه الله اه عن الحسن ابن حر ايضا هو يعفي وكلاهما ثقة لكني ابو خيثمة رواه جماعة والحسن الحر رواه ابو داوود والنسائي - [00:50:56](#)

والقاسم ابن مخيمرة ايضا وجوع في كلاهما جوع في وقد روى له جماعة رحمه الله قال اخذ علقمة بيدي عبد القادر بن قيس فحدثني ان عبد الله بن مسعود اخذ بيده وان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ بيد عبد الله فعلمه التشهد بالصلاة - [00:51:22](#)

التشهد المعروف تحيات الله والصلوات والطيبات يتقدم معنا ثم قال اذا قلت هذا المصنف رحمه الله ذكر هذا الخبر لانه استدل به الاحناف في قوله فاذا قضيت هذا فقد قضيت صلاتك - [00:51:48](#)

ان شئت ان تقوم فقوم ان فاقعد لانه قال ان شئت ان تقوم فلم يذكر السلام اولا هذه اللفظة كما قال الامام المجد رحمه الله لا تثبت فهي مدرجة في الخبر - [00:52:06](#)

والمدرج ملحق اخر الخبر من قول راو ما بلا فصل ظهر بلا فصل ظهر نحو اذا قلت تشهد كما هنا وصل ذاك زهير وابن ثوبان فصل وصله زويد اه يعني العراقي يقول وصله زهير - [00:52:26](#)

يعني المد يقول فصله مظاهر الاختلاف العراقي رحمه الله نحن اذا قلت التشهد وصل ذاك سهير وابن ثوبان عبد الرحمن فصل لكن جهير اختلف عليه المصنف احتاط فقال فصله شبابه عن زهير - [00:52:47](#)

شباب عن زهير روى الخبر مفصولا ومفصولا ولعل قوله اشبه الصوم من ادرجه كأنه يشير ان من ادرجه عن زهير لانه لا شك وقد فصله غيره لكن الامام احمد رحمه الله اراد ان يبين ان ادراجه عن زهير فيه نظر - [00:53:10](#)

وان من رواه عنه مدرج الصواب من رواه عنه مفصولا ووصولا ولهذا قال رواه شبابه بصلة هذا هو سوار المدائني وثقة حافظ من رجال الجماعة شباب هذه رواها الدار قطني - [00:53:35](#)

وكذلك ايضا عبد الرحمن ابن ثابت ابن ثوبان قد تابع نفس زهير روى عن الحسن مثل ما روى شباب عن زويل شباب عن زهير ابو معاوية عن الحسن ابن حر رواه ففصل قوله اذا قلت هذا قال قال عبد الله لم يجعله من كلام النبي عليه الصلاة والسلام - [00:54:00](#)

كما عند الدار البيضاء وكذلك عند الدارقطين عبد الرحمن ابن ثابت الثوبان عن الحسن بن الحر عن القاسم وخيمرة عن علقمة عن ابن مسعود قال ابن مسعود عبد الرحمن بن ثابت ثوبان - [00:54:28](#)

ذكر عن الحسن ابن حر كما روى شبابه من سوار عن زهير ابن معاوية بجعل هذا القدر من كلام عبد الله بن مسعود فيكون مدرجا. ليس من الحديث جاء في رواية من رواية النفيل وغيره عند ابي داود انه ادرج فيه انه ادرجه فيه وجعله - [00:54:43](#)

اه احد الرواة يعني جعله من كلام النبي عليه الصلاة فلم يفصل والصواب الفصل. فصل كلام النبي عليه الصلاة من كلام ابن مسعود. من كلام ابن مسعود. فعلى هذا لا يكون فيه حجة ولهذا قال - [00:55:08](#)

قوله اشبه الصواب من ادرج. ممن ادرجه عن زهير او شبابه عن زهير اشبه بالصواب من ادرجه مثل ما جاء بعض الرواة عن زهير فادرجوه. وقد اتفق من روى تشهد مسعود على حذفه - [00:55:25](#)

وهذا اشارة اذا ان نفس الرواية لا تثبت يعني حديث ابن مسعود مشهور المعروف ليس في هذا اللفظ ليس فيه هذا اللفظ ولهذا كان الصواب وجوب السلام وانه لا يخرج من الصلاة الا بالتسليم كما تقدم في قوله عليه الصلاة والسلام وتحليلها التسليم - [00:55:44](#)

قال رحمه الله باب في الدعاء والذكر بعد الصلاة من الدعاء والذكر بعد الصلاة عن ثوبان وثوبان ولد مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنة اربعة وخمسين للهجرة - [00:56:13](#)

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا وقال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام. رواه البخاري. رواه الجماعة الا البخاري - [00:56:31](#)

رواه الجماعة الا البخاري هذا الخبر كما تقدم عند الجماعة الا البخاري وكذلك رواه مسلم عن عائشة رضي الله عنها انه عليه الصلاة والسلام اذا ان صام صلاة لم يقعد الا - [00:56:49](#)

مقدار ان يقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام. في حديث ثوبان قيل اوزاء احد رواته كيف يقول؟ قال يقول استغفر الله استغفر الله استغفر الله - [00:57:06](#)

هذا الدعاء هو اول ما يدعى به بعد الانصراف من الصلاة. بعد انصراف الفريضة. باب في الدعاء والذكر اعادة الصلاة كلامه رحمه الله الدعاء والذكر اشارة الى ان وبعد الصلاة - [00:57:19](#)

يشرع الدعاء والذكر. الدعاء والذكر. هذا قول لبعض اهل العلم لكن السنة الذكر ثم الدعاء السنة الذكر اولا ثم الدعاء على هذا القول وهذا لا بأس به وسيأتي الاشارة في بعض الاخبار - [00:57:39](#)

الى هذا المعنى كأن من سلم من صلاته في السنة ان يستغفر ثلاثا الى جهة القبلة سواء كان امام او الامام يقول كما في حديث ثوبان. وفي حديث عائشة اللهم يا ذا الجلال اذا تباركت يا ذا الجلال والاکرام. هنا يا ذا الجلال في حديث - [00:58:00](#)

رضي الله عنه وبعد ذلك يلتفت ولا يشرع البقاء بعد هذا الذكر. لانه لان الامام انما يستدبرهم بحق الصلاة فاذا فرغ من الصلاة نلتفت اليهم الا مقدار ما يقول هذا الذكر كما ثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:58:26](#)

اللهم انت السلام ومنك السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام وفيه دلالة على ان الذكر يكون بعد الصلاة وفيه دلالة على رفع الصوت بالذكر لان ثوبان رضي الله عنه - [00:58:49](#)

نقله رضي الله عنه. ومعلوم ان الذي يلي النبي عليه الصلاة والسلام كبار الصحابة يبين انه يرفع صوته به وهذا في عدة اخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام انه يرفع صوته بهذا الذكر - [00:59:18](#)

عليه الصلاة والسلام. والمقصود انه رفع معتاد. رفع معتاد هذا هو الاظهر خلافا للجهمور الذين قالوا انه لا يشرع رفع الصوت به. وقال الشافعي رحمه الله بمعناه انه يظن ان او النبي عليه الصلاة والسلام فعل هذا من باب التعليم - [00:59:33](#)

لان السنة في الدعاء والذكر هو ادعوا ربكم تضرعا وخفية وربكم تضرعا وخفية لكن يقال الذي قال هذا سبحانه وتعالى النبي عليه الصلاة والسلام بين عن الله سبحانه وتعالى - [00:59:58](#)

هو الذي كان يدعو بهذا وفي حديث ابن عباس الصحيحين قال كنت انعرف انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتكبير ورفع الصوت بالذكر كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:00:22](#)

هذا في الاخبار عليه الصلاة والسلام جاء عن جمع من الصحابة رضي الله عنهم لكنه المنهي عنه وبعضهم استدل بقوله في حديث ابي موسى اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصما ولا غريب. نهوا عن رفع الصوت. والمراد والله اعلم هو رفع الصوت - [01:00:38](#)

يكون في مشقة قال ارضعوا على انفسكم ارجوكم بيوم الجمعة. اما الرفع المعتاد فهذا لا بأس به. ولهذا يشرع رفع الصوت في بعض المواطن الاصل في الذكر ان يكون خفيا. اذ نادى ربه نداء خفيا. هذا هو الاصل في الذكر والدعاء. الا في المواطن التي ورد فيها رفع - [01:00:59](#)

مثل رفع الصوت حين الدخول في الصلاة والتكبير الامام مثلا رفع الصوت بالقراءة في الجهرية رفع الصوت في التلبية رفع الصوت بالتكبير ليلتي العيدين وهكذا في المواطن التي يرفع بها الصوت مثل ما قوله اه فكبنا في حديث مسعود الصحيحين اني لارجو ان

تكونوا ثلثا الجنة. الحديث - [01:01:24](#)

بعد ما كبرنا في مواطن يشرع فيها رفع الصوت بالذكر وكذلك ثبت في الصحيحين من حديث ابن عمر انهم كانوا يعني كان اذا على او يقول وحده وفي حديث جابر - [01:01:49](#)

صحيح البخاري عنه رضي الله عنه كنا اذا علونا كبرنا واذا تصوبنا تسبحنا في لفظ اهبطنا سبحنا ولهذا لا تعارض بين الاخبار في هذا الباب هذا هو السنة وهذا هو - [01:02:14](#)

لاكمل آآ في المواطن التي ورد فيها مشروع الذكر ومن هذا بعضهم قال انه لا يشرع فرع الصوت فيه لما يفضينا التشويش التشويش ويقال لو كان يفضي الى التشويش المنهي عنه لم يكن مشروعاً في السنة - [01:02:28](#)

والنبي عليه الصلاة والسلام لا يجهر بعضهم على بعض بالقرآن هذا هو الضابط. لا يجهر بعضهم على بعض. اذا كان يجهر على على اخوانه جهرا يفضي الى التغليب صحيح ولهذا لو كان إنسان يصلي - [01:02:49](#)

الناس يصلون السنة مثلا المسجد ومنهم من يقرأ القرآن في شرع لمن يقرأ القرآن ان لا يرفع صوته رفعا يشغل آآ من يصلي بجواره ولهذا لا يشرع الانسان ان يرفع صوته رفعا يشغل من بجواره - [01:03:05](#)

فليسمع نفسه ولا يشغل غيره اما الذكر فهذا مشروع للجميع مشروع للناس اعتادوا حين يرفعون اصواتهم مثلا حتى في الايام في ايام العيد ونحو ذلك حين يكبرون جميعا وكذلك الذكر في ايام العشر لو - [01:03:24](#)

لو كانوا مجتمعين مكان في المسجد هذا يكبر وهذا يهمل في الغالب انهم لا يشغلوا بعضهم بعضا بل يشجعوا بعضهم بعضا ويعينوا بعضهم بعضا مثل رفع الصوت بالذكر هذا مما - [01:03:43](#)

استعانوا به ولم يشكوا احد انه يشغله او يزعجه فالضابط في هذا ان يكون يشغل وهذه احوال عارضة والاحوال العارضة لا تعارض بها السنن المستقرة الدائمة المستقرة الدائمة هذا هو الاصل - [01:03:57](#)

جاء في الاخبار الاخرى ما يدل عليه قال رحمه الله وعن عبد الله ابن الزبير هو ابن عوام رضي الله عنهما انه كان يقول في دون انه كان يقول في - [01:04:17](#)

دبر كل صلاة حين يسلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. ولا - [01:04:30](#)

نعبد لله اياه له النعمة وله الفضل وله الثناء الحسن لا اله الا الله ولو كره الكافرون. قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمل بهن وكل صلاة رواه احمد ومسند وابو داود والنسائي - [01:04:40](#)

هذا الذكر ينظر هذا السياق انا لم يعني يحتاج الى مراجعة كلمة بهذا وكلمة العلي العظيم ينظر لم ارها في هذا الخبر حديث يقول الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير لا اله الا الله ولا حول ولا قوة الا بالله لا اله الا الله ولا نعبد الا اياه له النعمة وله الفضل وله - [01:04:54](#)

ثناء حسن هذا هو الحديث عن المشهور عن عبد الله ابن الزبير كما في صحيح مسلم وغيره لكن هذا اللفظ ينظر في هذا راجعة هذه اللفظة يعني مراجعة يسيرة فلم ارى قول العلي العظيم وعلى هذا السياق - [01:05:19](#)

رحمه الله كلمة العلي العظيم وردت مع لا حول ولا قوة الا بالله في روايات. في بعضها ضعيفة وبعضها صحيح وردت في حديث صحيح حديث عبادة ابن الصامت الذي في صحيح مسلم انه في صحيح البخاري انه عليه الصلاة والسلام قال من تعار من الليل فقال الله وحده لا شريك له - [01:05:39](#)

الملك والحمد وهو على كل شيء قدير. سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله هذا لفظ البخاري عند ابن ماجه قال لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم. زاد العلي العظيم باسناد صحيح في حديث عبادة هذا - [01:06:02](#)

وردت العلي العظيم مع لا حول ولا قوة الا باسناد صحيح عند ابن ماجه ايضا وردت لا حول ولا قوة الا بالله ايضا العلي العظيم في حديث عبد الله بن ابي عوفة في طريق عبد الرحمن ابراهيم السكسكي - [01:06:24](#)

في عند اهل السنن في حديث مشهور الذي قال رجل يا رسول الله آآني لا استطيع ان آآ ان اخذ شيئا من القرآن فعلمني ما يجزيني في صلاتي فقل - [01:06:39](#)

اقول سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العظيم. الحديث. الشاهد قال العلي العظيم. زاد العلي العظيم لا حول ولا قوة الا بالله - [01:06:49](#)

واسانداها جيد. اسانداها جيد وجاءت العلي العظيم بعد لا حول ولا قوة الا بالله في حديث لعاد عند احمد وغيره في دعاء الكرب في سنده وجاءت العلي العظيم بعدين لا حول ولا قوة الا بالله في دعاء الحفظ. حينما شكى علي رضي الله عنه - [01:07:01](#)

النبي عليه الصلاة والسلام في حديث ابن عباس شكى اليه تفلت القرآن عليه فذكره حديثا طويلا وفيه وفيه من قول لا حول ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحديث - [01:07:19](#)

رضي الله عنه هذا حديث حديث لا يصح. حديث لا يصح انما الثابت حديث عبادة المتقدم هو اقوى ما ورد في الباب بذكر العلي العظيم وكذلك دلوقتي آآ بن ابي اوفى كما تقدم برواية جيدة - [01:07:32](#)

اما في الذكر بعد الصلاة هذه من تيسر له ان يلتمسها ويفيد بها مشكورا مأجورا ففيه فائدة تتبع هذه الرواية اين ذكرت بهذا السياق وهذا الخبر كما تقدم شاهد فيما سبق كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهمل بهن دبر كل صلاة كان يهمل بهن دبر كل صلاة - [01:07:49](#)

وهذا الذكر فيه فوائد قول كان يقول في دبر كل صلاة وكذلك شعبة بعد في دبر كل صلاة في دبر كل صلاة وهذا يبين كلمة دبر تطلق ويراد بها ما بعد الصلاة جزما - [01:08:18](#)

وتطلق وتحتمل ان تكون بعد الصلاة وتحتمل ان تكون في اخر الصلاة وذلك ان الدبر كما يقول العلم هو من دبر الشيء ومن دبر الحيوان ودبر الحيوان جزء منه وهو متصل به متصل به - [01:08:41](#)

اذا جاء الخبر جاء الخبر مجملا ليس مفسرا فالاصل ان الدبر يكون متصلا بهذا الشيء. متصلا بهذا الشيء واذا جاء بمثل هذا واضح دبركم صوري هذا قيده حين يسلم وقوله حين يسلم يبين ان الدبر - [01:09:03](#)

يحتمل ان يكون قبل السلام. ولهذا قيده معلوم من علة العرب انهم لا يزيدون عبارة الا بمعنى والا هم يختصرون ويحبون اختصار بل والاصل اختصار الكلام ما دام مفهوما بل الزيادة التي - [01:09:29](#)

تكون معروفة عي في الكلام عنده فلما قال في دبر كل صلاة حين يسلم يبين ان الدبر قد اما ان يكون الاصل فيه ان يكون من الشيء المتمر. ولهذا قال حين يسلم - [01:09:46](#)

الاحتراز من قوله دبر الصلاة وانه ليس المراد ان هذا الذكر يكون في الصلاة بل يكون بعد التسليم ولهذا اه في حديث جاء في حديث مغيرة قال في دبر كل صلاة مكتوبة في دبر كل صلاة مكتوبة مكتوبة - [01:10:01](#)

وهذا ايضا قريب من المعنى الذي في حديث عبدالله ابن مسعود وانه بعد المكتوب وان يكون بعد المكتوبة الصلوات المفروضة الصلوات المفروضة في حديث في حديث ابي هريرة صحيح وفي الصحيحين لكن - [01:10:25](#)

في رواية البخاري حديث طويل من قال يا رسول الله قالوا يا رسول الله انا يعني مما شكوا له انهم لا يجدون ما يتصدقون. فقال الا ادلكم على ما تدركون به - [01:10:51](#)

من من سبقكم ولا يلحقكم به من بعدكم او كما قال عليه الصلاة والسلام تسبحون وتكبرون وتحمدون خلف كل صلاة خلف كل صلاة اللفظ الاخر الصحيحين دبر كل صلاة دبر كل صلاة. كما في حديث المغيرة وفي حديث عنان - [01:11:09](#)

لكن هذا في الذكر في التسبيح والتكبير والتحميد. قال خلف هذا واضح ويفسر ما جاء من الاخبار المحتملة ان المراد يكون بعد الفراغ من الصلاة. بعد الفراغ من الصلاة جاءت الفاظ اخرى مثلا في حديث معاذ ابن جبل - [01:11:29](#)

صحيح انه علي قال يا معاذ اني احبك فلا تدعن ان تقول دبر كل صلاة اللهم اعني على شركك وذكرك وحسن عبادتك. اللهم اعني على ذكرك وشركك وحسن عبادتك. دبر الصلاة - [01:11:49](#)

هذا محتمل هل هو يقال قبل الخروج من الصلاة او بعد الخروج منها بعد دخول منى لا شك انه بالنظر الى الاخبار التي جاءت عنه عليه الصلاة والسلام ان الصحيح وهي اصح من هذا الخبر وصرحة - [01:12:04](#)

كثيرة انه يقول دبر كل صلاة هذه الازكار المعروفة عن ابي هريرة الصحيحين وعن الصحيحين وعن عبد الله بن الزبير في صحيح مسلم حديث كعب بن عجرة في صحيح مسلم - [01:12:26](#)

حديث ابن عمر وزيد ابن ثابت وعبدالله بن عمرو اخبار كثيرة في هذا الباب جاءت في الذكر ان هذا الذكر الذي يقال بعد الصلاة بعد الصلاة هذا يشهد ان ان - [01:12:40](#)

قوله عليه الصلاة والسلام لا تدعن دبرك ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ان الدور هنا في الصلاة وان هذا الدعاء موطنه في قبل التسليم لامرين من جهة - [01:12:56](#)

اطلاق اللغة وان دبر الشيء الاصل ان يكون متصلا به مع الاحتمال كسيأتي حديث ابي امامة دبر الصلوات المكتوبات. الامر الثاني ان الاخبار الصحيحة جاءت عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:13:15](#)

انه يتخير من المسألة اعجبه اليه بعد التشهد وجاء ذكر الدعاء قبل التسليم حديث معاذ هو من هذا الباب وانه يكون قبل التسليم. وان هذا هو الموطن المناسب. لانه في حال مناجاة - [01:13:35](#)

وفي حال اقبال وقد سبقه اه تسبيح وثناء وتلاوة للقرآن فهذا الموطن هو موطن السؤال واعظم ما يسأل العبد ربه العون على الذكر اللهم اعني لا شك ان من كان معانا - [01:13:55](#)

على ذكره سبحانه وتعالى وعلى شكره وعلى حسن عبادته فهو الموفق المسدد ولهذا كان هذا الموطن يكون في الصلاة. اللهم اعني على شئ من ذكرك وشكرك وحسن عبادتك ويمكن ان يقال - [01:14:15](#)

انه لا بأس ان يقال في الموظفين لكن اذا قيل انه يقال في الموظفين يكون هذا الدعاء بعد الذكر ذكر الثناء لا يقوله بعد آ بعد التسليم بل بعد الثناء عليه سبحانه وتعالى بهذه الادعية وبهذه الازكار لا بأس - [01:14:32](#)

وهذا اختيار ابن القيم رحمه الله. وشيخ الاسلام رحمه الله على ما ذكر القيم كأنه يقول انه لا يرى ذلك. ويقول عاودته مرارا عاودته مرارا في حديث معاذ وانه يكون في حال الذكر - [01:14:56](#)

الذي يكون بعد هذه الازكار. لا ان يكون دعاء بعد السلام. بل بعدما يقول هذه الازكار وهذه الادعية آ يناسب ان يدعو. يناسب ان يدعو. كما انه في الصلاة بعد ما اثني على الله سبحانه وتعالى - [01:15:14](#)

في اخر الصلاة ناسب الدعاء. فلما فرغ من الصلاة ثم اثني عليه سبحانه وتعالى بهذا الثناء العظيم بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير ناسب ان يدعو ايضا بعد ذلك. وهذا موافق ايضا الاخبار الصحيحة - [01:15:33](#)

اه في حديث فضالة بن عبيد وحديث ابن مسعود في حديث عجل هذا ثم قال اذا صلى احدكم فليبدأ بحمد الله تمتحن بحمد الله والثناء عليه ثم ليصلي علي ثم ليدعو ثم ليدعو. فجعل الدعاء يعني دعاء المسألة بعد الثناء والصلاة على النبي - [01:15:49](#)

عليه الصلاة والسلام. لكن ليس على انه امر واجب انما هذا من الامر المشروع لانه دعاء مطلق دعاء مطلق ولهذا يعلم ان الدعاء بعد الصلاة بعد الصلاة بعد الذكر لا بأس به - [01:16:09](#)

لا بأس به لكن لا على انه لا على الدعاء الجماعي. الدعاء الجماعي هذا لا اصل له بل هو بدعة. ما يفعله بعض الناس من بعد السلام انهم يرفعون ايديهم ويدعون دعاء جماعيا هذا بدعة لا اصل له. ولم يعهد عن النبي عليه الصلاة والسلام. ولا عن اصحابه و - [01:16:34](#)

خير هادي السالفات على الهدى خير السنن والهدى هو ما سلف واخذ عن النبي عليه بل هو الهدى الصالح والهدى الواجب اتباعه قماش وذلك محادثات بدائع وبدعة وضلالة واعظم من ذلك مثلا ان يجتمعوا جميعا وان الامام مثلا يدعو دعاء جماعيا ويرفعون صوتهم وهذا قد يكون فيه نوع من - [01:16:57](#)

ونوع من الاشغال عن ذكر الله والعجب ان يعني اصحاب المذاهب هذه او بعض اللي يفعلون هذا اقوى اقوال يعني في مذهبه انه لا يشرع رفع الصوت رفع الصوت بالذكر والجهر به. ومع ذلك - [01:17:28](#)

يرفعون اصواتهم بالدعاء بعد الصلاة فيتركون امرا مشروعا ومشروعا ويضعون ماء محله عملا لا اصل له مع ان هذا الذكر الذكر مشروع في الجملة ويكون من باب البدع الاضافية لكن حين يترتب عليه الغاء سنة - [01:17:48](#)

وظع بدعة محلها فانه يكون بدعة حقيقية. قد نبه على هذا بعض اهل العلم اما في كلام الشاطب وغيره. وهذا متفق مع الادلة. حين تأخذ تلغي سنة مشروعا ثم تضع موضعها نوعا - [01:18:10](#)

من ما يخترع ويبتدع هذي الادعية تلغى به السنة لهذا يكون بدعة حقيقية في هذا الواجب هو الاستغفار والذكر على ما جاء في الاخبار عن النبي عليه الصلاة والسلام والتسبيح والتهليل والتحميد على الانواع المذكورة - [01:18:27](#)

كما سيأتي ان شاء الله قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهلل بهن دبر كل صلاة. رواه احمد مسلم وابو داود والنسائي. وفي هذا انه يقول في دلالة على انه كان يداوم عليه وكان - [01:18:52](#)

لا تدل على التكرار انما تدل على مطلق الوقوع الحدوث. هذا الصحيح فيها وانما تدل على التكرار بالقرينة ولهذا قال يقول وان كان يقول في دبر كل صلاة وقول دبر كل صلاة هذا مطلق - [01:19:12](#)

وعند الجمهور مقيد في حديث المغيرة دبر كل صلاة مكتوبة في حديثك عن عجرة معقبات لا يخيب قائلهن دبر كل صلاة مكتوبة. ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث واربع وثلاثون تكبيرة. قال - [01:19:33](#)

دبر كل صلاة مكتوبة وهذا يقيد الالفاظ المطلقة الالفاظ المطلقة وهو قول الجمهور ومن اهل العلم من قال يشرع هذا الذكر بعد السنن بعد السنن لاطلاق قوله في دبر كل صلاة حين يسلم - [01:19:52](#)

لكن اللي يظهر والله اعلم اولاً ان اللفظ مقيد. الثاني ان قوله حين يسلم ويكونون معه معلوم اه ان الصلاة هي الصلاة المعهودة وهي صلاة الفريضة وما يذكر في هذا - [01:20:14](#)

فائدة عن شيخنا الشيخ بن باز رحمه الله اختيار له انه مرة كان يصلي في جامع اشارة في البديعة صلاة العصر كان والدي رحمه الله بجواره يقول لي اه يقول والدي رحمه الله - [01:20:29](#)

او لعلها صلاة المغرب صلاة المغرب ليست صلاة العصر على صلاة المغرب او العشاء المقصود انها في احدي الصلوات التي ان كان اما كان فيها درس وصلى السنة الراتبة المقصود يعني المقصود انه جعل يسبح بعد الصلاة. جعل يسبح بعد تلك السنة - [01:20:51](#)

بعد تلك السنة قال له وادي رحمه الله سأله اليس هذا الذكر خاص بالصلاة المكتوبة؟ عن جت بالتسبيحات المشروعة. فاحتج رحمه الله بهذا الخبر لاطلاقه يعني اه مع انه رحمه الله - [01:21:19](#)

يعني يعني هذا لهذا الاطلاق ذكر هذا القول ذكر الحافظ ابن حجر ذكر حافظ حجر وعن بعض اهل العلم وقال ان الجمهور على خلافه. ان الجمهور على والله اعلم المقصود ان - [01:21:40](#)

هذا الذكر هذا الذكر خاص بالصلوات المكتوبة قال رحمه الله وعن المغيرة ابن شعبة والثقفى رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة - [01:22:00](#)

لا اله وحده لا شريك له له الملك والحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد متفق - [01:22:15](#)

عليه متفق عليه هذا الحديث جاء له الفاظ جاء عند احمد والنسائي بسند صحيح انه كان يقوله ثلاثا يكرره ثلاثا عليه الصلاة والسلام وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع مضيت ولا معطي ولا ينفع ذا الجد منك الجد - [01:22:27](#)

وانه يكرره ثلاث مرات هذه فائدة في مشروعية تكرار هذا الذكر عقب كل صلاة. ثلاث مرات في حديث المغيرة ابن شعبة عند الطبراني بعد كل يوم بعد العلاء وعلى كل شيء قدير يحيي ويميت وحى لا بيد الخير وهو على آآ وهو على كل شيء قدير - [01:22:48](#)

يحيي الخير وهو على كل شيء قدير وهو على كل شيء قدير هذا الخبر من جنس ما تقدم وانه عليه الصلاة والسلام يقوله هل يقول هذا قبل وهذا قبل كله لا بأس به لكن - [01:23:08](#)

يقدم الاستغفار كما تقدم ثم ان قدم مثلا في حديث عبد الله بن الزبير كما رتب المصنف رحمه الله ثم حديث ابني عباس رضي الله

عنه العصر ان هذه الذاكر تجمع انها تجمع لانها نقلت عن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول هذا وكان يقول هذا عليه الصلاة -

[01:23:36](#)

والسلام لله وحده لا شريك له له الملك والحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع ولا معطي لما ولا ينفع ذا الجد منك الجد الجذ والحظ والغنى يرويه الجد يعني صاحب الجد والاجتهاد لكن الصواب - [01:24:02](#)

انه الجد تقدم في ان بعض اهل العلم يقول انه يشرع الذكر بعد الصلوات النوافذ وفي حديث رواه احمد والنسائي والبخاري في

الادب مفرد من رواية زاذان ابو عمر وهو - [01:24:22](#)

ثقة كبير من الثانية عن عائشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى سنة الضحى او قد صلى سنة

الضحى ثم بعدما فرغ منها - [01:24:55](#)

استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه الله او قال اللهم اغفر لي وتب علي انك انت

التواب الغفور - [01:25:10](#)

اللهم اغفر لي وتب علي انك انت التواب الغفور مائة مرة مائة مرة انه قال هذا الذكر مئة مرة بعد صلاة الضحى لكن وقع فيه

اختلاف احمد والنسائي من رواية جاذان - [01:25:23](#)

عن رجل من الانصار اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وانه سمعه يقول في صلاته اللهم اغفر لي وتب علي انك انت التواب الغفور

مئة مرة وانه كان يقوله في صلاته - [01:25:46](#)

وهذه رجعتها النسائي رحمه الله. رجحها وقع اضطراب في هذا الخبر في ثبوته نظرا لكن ان ثبت فانه والله اعلم يكون من جملة الذاكر

التي تقال في النافلة وخاصة ان صلاة النافلة مبنية - [01:26:03](#)

على الشعب فيها وانه له يرون فيها وله ان يطيل في الذكر فيها. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في حديث صحيح في حديث عائشة

انه قالت كان عليه الصلاة استفتحوا - [01:26:22](#)

صلاة الليل قالت يعني الدليل على ان صلاة الليل ربما طال فيها كان يستفتي اذا استفتح صلاة الليل كبر عشرة حمد عشرة وهلة عشرة

كبر عشرة وهلة عشرة وحمد عشرة - [01:26:34](#)

سبحان الله وسبح عشرة واستغفر عشرة استغفر عشرة وقال اللهم قني عذابك متابعتة عبادك واعدني من ضيق المقام يوم القيامة

عشرة ستين جملة سين جملة كان يقولها في افتتاح صلاته عليه الصلاة والسلام - [01:26:53](#)

جاء في رواية زيادة عشر وانها شعبون لكن هذي رواية عائشة الرواية الصحيحة صلاة الليل صلاة النافلة مبنية على هذا وكما قال

عليه الصلاة اذا صليت فليطول ما شاء قال رحمه الله وعن عبد الله بن عمرو - [01:27:23](#)

ابو العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خصلتان لا يحصيها رجل مسلم الا دخل الجنة وهما يسير ومن

يعمل بهما قليل سبحوا الله في دبر كل صلاة عشرة - [01:27:47](#)

يكبر عشرة ويحمد عشرة قال فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعقدها بيده فتلك خمسون ومئة باللسان والف وخمسمائة في

الميزان. واذا اوى الى فراشه سبح وحمد وكبر مائة. فتلك مائة باللسان والف - [01:28:03](#)

في الميزان رواه خمسة وصححه الترمذي صححه الترمذي وهذا الخبر كما آ ذكر رحمه الله انه رواه الخمسة وهو من طريق عطاء

عطاء ابن الشائب عن ابيه عن عبدالله ابن عمرو عن عبدالله - [01:28:23](#)

وهذا الخبر اه عند النسائي وهو من النسائي في الكبرى حماد بن زيد عن عطاء بن السائب حماد بن زيد وشعبة محمد وسلمة

على قول عطاء قبل الاختلاط. لكن حملوا زيت جزما. وكذلك رواه ابو داود واحمد من رواية شعبة عن عطاء ابن السائب عن ابيه -

[01:28:48](#)

وابوه ثقة ابو عطاء عن عبد الله بن عمرو وكذلك والترمذي اسماعيل ابن علي. رواية اسماعيل وابن ماجه وابن ماجه والتميمي

اسماعيل وعين عطاء ورؤية اسماعيل بنية رواه عن عطاء بعد رواية عن عطاء بعد الاختلاط لكن اعتماد - [01:29:24](#)

روايته النسائي بيت حماد بن زيد واحمد بن ماجد في ولاية شعبة. فالحديث صحيح الحديث صحيح وفيه قول علي خصلتان لا يحصيها رجل مسلم ضبطهما والتزامهما الا دخل الجنة وهما يسير - [01:29:47](#)

وهما يسير عمل يسير لانه كما في انه عشر عشر عشر يعني سبحوا عشرا يكبروا عشرا احمدوا عشرا خلف كل صلاة مكتوبة خلف كل صلاة دبر كل صلاة يعني دبر يعني الصلوات المكتوبة - [01:30:10](#)

هما يسير ومن يعمل بهما قليل انه ربما اه يعني يشغله شيء عنها او يعني ربما ايضا في في الليل حينما ذكر انه يقولهما في الليل كما في رواية اخرى انه ينيمه الشيطان - [01:30:30](#)

او في صلاتي يذكر الحاجة حاجة فيقوم الى حاجته ويترك ما هو فيه بعد الفراغ من الصلاة ولهذا قال ومن يعمل به ما قال يسبح في دبر كل صلاة عشرا - [01:30:56](#)

يعني انها هذه صفة من الصفات للاذكار التي قبل الصلاة فالاذكار انواع حديث عبد الله بن الزبير شعبة الامر فيهما واضح لكن حديث الاحاديث الاخرى في التسبيح جاء فيها صفات متعددة - [01:31:11](#)

جاء فيها صفات متعددة تشبيح جاء عشر عشر عشر كما في حديث عبدالله ابني عمرو في حديث عبدالله ابن عمرو انه ايضا جاء باسناد صحيح عن سعد بن ابي وقاص مثل رواية عبدالله بن عمرو - [01:31:35](#)

الله ابن عمرو انه عليه الصلاة والسلام ذكر عشر تسبيحات وعشر تكبيرات وعشر تحميدات بعد الصلوات لسعد ابن ابي وقاية مصعب بن سعد عن ابيه سعد ابن ابي وقاص ايضا في حديث ثالث وهو ارفع من هذه الحديث كلها وهو حديث ابي هريرة - [01:31:55](#)

حديث ابي هريرة في ذهب اهل الدثور بالاجور والدهور جمع مجائر وهم اصحاب الاموال كثيرة الحديث كما هو كما سيأتي ان شاء الله المعروف فيه انها ثلاث وثلاثون من التسبيح والتكبير والتحميد - [01:32:19](#)

جاء في رواية عند البخاري عن ابي صالح عن ابي هريرة وسمير رواه عنه جماع عبيد الله بن عمر وجماعة منهم ورقاء بن عمر ليشكو لي في رواية عن ورقاب عمر يشكي وهو لا بأس به عند البخاري في روايته عن سمية - [01:32:39](#)

انه آ لما قال لهم عليه الصلاة والسلام آ الشيء الذي يعملونه ويدركون به من سبقهم في هذه الاعمال والصدقات النفقات تسبحون عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون عشرا. جعل التسبيح عشر والتحميد عشر تكبير عشر في البخاري - [01:33:01](#)

هذه اللفظة اعلمها بعضهم. يعني الحديث صحيح لكن نفس اللفظ. ولهذا قال حافظ ابن حجر رحمه الله لم ارى او لم اقع بعد التتبع من تابع عمر وارقاء ابن عمر على هذه اللفظة - [01:33:23](#)

عكس الرواد عن سمي لم يذكروا بل الرواة عن سمية لم يذكروا وبهذا بل وارضاه هو الذي انفرد بهذا ويظن انه وقع له مثل ما وقع في رواية سهيل بني صالح عن ابيه - [01:33:39](#)

حيث ان هذا الكلام منهم باب التفسير فسر الخبر لما قال حتى يكون منهن كلهن ثلاثا وثلاثين ثلاثا وثلاثين. في ذي احد الروايات قال فاختلفنا فقال بعضنا نسبح احدى عشرة ونحمد احدى عشر ونكبر احدى عشرة - [01:33:59](#)

يكون مجموع ثلاثا وثلاثين كذلك وقع الورقة بن عمر مثل هذا كأنه حذف الكسر ثلاث وثلاثين وجعلها عشر عشر عشر من باب التأويل لكن من حيث الجملة رواية احدى عشرة لا تثبت لا يصح تأويلها في هذا ورواية ورقة هذه محتملة لكن قد يقال والله اعلم -

[01:34:19](#)

ان حديث عبد الله بن عمرو حديث سعد ابن ابي وقاص يشهد له يشكل عليه انه حديث واحد طريق سمي مخرجه واحد يبعد ان يكون النبي قال لهم هذا وهذا لان الحديث مخرجه واحد - [01:34:40](#)

والقول بانه تأول ذلك وانه رواه على ما فهم هذا محتمل كما اشار اليه الحافظ رحمه الله وانه تفرد بهذه اللفظة فهذه الرواية اه هي من اشهر الباب. والعجيب ان المصنف رحمه الله لم يذكر يعني في هذا - [01:34:58](#)

الرواية الاخرى الصحيحة مثل رواية ابي هريرة في الصحيحين وقد تسبحون وتحمدون سبحونا وتكبرون وتحمدون ثلاثا وثلاثين. ثلاثا وثلاثين والمعنى حتى يكون مجموع تسعا وتسعين. تسعا وتسعين وهذا نوع النوع الثاني - [01:35:17](#)

ان يكون التسبيح والتكبير والتحميد مجموعته تسعا وتسعين وان يكون من كل واحدة ثلاثا وثلاثين. دون ان يختمها على ظهر رواية.
الرواية الثالثة صحيح مسلم من حديث ابي هريرة من سبح لله عدو كل ثلاثا وثلاثين وحمد ثلاثا وثلاثين وكبر ثلاثا وختم - [01:35:42](#)
له الملك والحمد وهو على كل شيء قدير غفرت له ذنوبه كانت مثل زبد البحر. قال تمام المياها هذا نوع من الذكر نوع ثالث. نوع ثالث
ان لم يجعل حديث اللي في حديث هريرة - [01:36:05](#)

وهذا العرض انه ركن واحد الذكر الرابع او الصفة الرابعة ان يختم ان يقول ثلاثا وثلاثين تسبيحة وثلاث يعني يقول ثلاثا وثلاثين
تسبيحة وثلاثة وثلاثون تحميدة وثلاثة واربعة وثلاثون تكبيرة - [01:36:22](#)
والتكبير اربعا وثلاثين وهذا ورد في حديث كعب عجرة عند مسلم وانه عليه الصلاة والسلام قال معقبات لا يخيب قائلهن ثلاث
وثلاثون تسبيحة وثلاث واثان تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة واربع وثلاثون تكبيرة - [01:36:42](#)
ذكر خامس ايضا وهو ما رواه النسائي عن زيد بن ثابت وعن ابن عمر باسناد صحيح وفيه ان رجلا من الانصار رأى في المنام ان رجل
ان او اتاه رجل فقال قال علمكم نبيكم ان تسبحوا ثلاثا وثلاثين. وان تحملوا ثلاثا وثلاثين. وان تكبروا ثلاثا وثلاثين. الا جعلتم -
[01:37:01](#)

الا جعلتم معها التهليل او قال لا اله الا الله وجعلتم من كل واحدة منهن خمسا وعشرين يعني كون ثلاث خمس وعشرين تكبيرة
وخمسة وعشرون تحميدة وخمسة وعشرون تسبيحة وخمسة وعشرون تهليلة فيكون المجموع مائة - [01:37:35](#)
فلما اصبح غدا على النبي عليه الصلاة والسلام قال اجعلوها كذلك كذلك في حديث ابن عمر ايضا مثله قال اجعلوها كما قال الانصاري
اجعله كما قال الانصاري والحديثان صحيح ان ثابت صحيح حديث زيد ابن عمر حديث حسن رواية عبد العزيز ابن ابي رواد عن
نافع عن ابن عمر - [01:37:55](#)

وهو اما حسن او صحيح بشاهده من حديث جيد ابن ثابت وفي هذين الحديثين كما تقدم خمس وعشرون خمس وعشرون وخمس
وعشرون وخمس وعشرون هذه انواع وردت انواع اخرى في هذا - [01:38:21](#)
اه عن النبي عليه الصلاة والسلام بعضها لا يصح. في رواية انه قال ثلاث وثمانون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وثلاث وثلاثون
تكبيرة وان يهليل عشرا خلينا عشرة لله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء تهليل عشر يعني - [01:38:40](#)
ويكون المجموع وتسع كلمات تسع وتسعون من عاشقنا لكن هذه الرواية لا تصح. وقد ذكر ابن كثير رحمه الله في التفسير في بعض
المواضع لكن اصح الروايات ما تقدمت واشهرها - [01:38:59](#)

واصحها هي ثلاث وثلاثون ثلاث وثلاثون ثلاث وثلاثون ويختم لا شريك له له الملك والحمد وهو على كل شيء قدير او اربع وثلاثون
تكبيرة وكلها انواع لا بأس بها ثبتت في السنة عن النبي عليه الصلاة والسلام - [01:39:20](#)
وهل يقول مثلا يقول التسبيحات جميع والتكبيرات جميع. والتهليل جميع. هذا محتمل في رواية البخاري تسبحون وتحمل تكبرون
كل واحد ثلاثا وثلاثين هذا يحتمل يعني ظاهرهم يقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر سبحان الله والحمد لله والله اكبر وهكذا. لانه
ذكر التسبيح والتكبير والتحميد ثم قال - [01:39:37](#)

ثلاثا وثلاثين سمعونا ظاهر انه يجمع التسبيح مع التحميد مع التكبير ثلاثا وثلاثين مرة لكن في رواية مسلم ثلاث كعب ابن عجرة ثلاث
وثلاث تكبيرة ثلاث وثلاثون تسبيحة ثلاث وثمانون تحميدة اربع وثلاثون تكبيرة ظاهرها - [01:40:06](#)
انه يقول سبحان الله سبحان الله حتى يكون من ثلاثين وهكذا التحميد والتكبير والظاهر والله اعلم ان كلا الصفتين او
كلاهما لا بأس بها لا بأس به لانه ورده ما يحتمل - [01:40:28](#)

هنا فان شاء جمع التسبيح والتكبير والتحميد وان شاء افرد كل ذكر وحده وحده لان هذا مدى مطلق ويبقى على اطلاقه آآ مثل ما
تقدم ايضا انه يكون التسبيح باليد - [01:40:48](#)
تسبيح ولهذا في حديث عبد الله ابن عوف يعقدها بيده يعقدها بيده. هنا اطلق بيده ظاهر يشمل اليدين يعقد بهذه وهذا محتمل ومن
اهل العلم من يقول العقد يكون باليمين - [01:41:17](#)

بدليلين. الدليل الاول انه رواه ابو داوود محمد بن قدامة الهاشم مولاهم الحديث رواه ابو داوود وفيه انه يعقل التسبيح بيمينه يا جاد بيمينه ونص على اليمين فقالوا انه خاص باليمين - [01:41:36](#)

اه ومنها ان التسبيح من الذكر والذكر محل الاكرام واليمين هي محل الاشياء التي تكون موضع كراهة. يأخذ بيمينه يعطي بيمينه يأكل بيمينه. يشرب بيمينه. فناسب ان التسبيح ايضا بيمينه بيمينه. هذا من جهة العموم وكان يعجبه التيمن في كل شيء عليه الصلاة. في شأنه كله. لا شك ان الذكر - [01:42:01](#)

من اعظم شأنه عليه الصلاة والسلام من اهل العلم من عل رواية بيمينه علينا محمد بن قدامة انفرد بها من بين نساء الرواة اكثر رواة لم يذكروها لكن من خالف قال انه ثقة - [01:42:30](#)

اولا يعني يعين روايته مثلا يأتي مثلا اعلان بين فيها يعني في في هذا فينظر هل لعلها احد من الائمة مثلا لعل احد من الائمة لهذا لان الرواية فيما يظهر والله اعلم - [01:42:50](#)

رواية ليس فيها مخالفة ولا شذوذ انما هي زيادة هي زيادة جاء في حديث حميرة بنت ياسر عند ابي داود الترمذي ان النبي عليه الصلاة والسلام قال اعقدن بالانام فانهن مستنطقات - [01:43:06](#)

ولا تعفن فتنسين اه هذه الرواية حديث فيها بعض اللين لكن استدل بها يعقدن بالانامل. فقالوا اطلاق الانامل يدل على ان العقد يكون بمطلق ناعم سواء كان بالانامل اليمين او الشمال - [01:43:26](#)

والامر في هذا عند عامة اهل العلم من الامر الواسع من الامر لا شك ان كونه انه يعقد باليمين متيسر هو مناسب من جهة المعنى كما تقدم. المسألة الثانية هل المراد بالعقد - [01:43:45](#)

انه يعقد هكذا ثم يبسطها ثم يعقد على قوله يعقدها بيده يعقد هكذا ثم لا ينشرها ان هذا نشر والنشر خلاف العقد يرى ان العقد ان التسبيح يكون بالعقد فاذا - [01:44:06](#)

جمع اصابعه واراد ان يكمل الذكر لا ينشرها هكذا، بل ينشرها ثم يعني لا ينشرها بانه يكمل الذكر بها بل ينشرها ثم يتمم بالعقد يقول يدخل في قوله يعقدها. لانه داخ حيث الجملة في العقد. فهو حينما عقد - [01:44:26](#)

ونشر فهو داخل هجوم حيث العقد اما تريح فالله اعلم يعني فرأيت رسول الله سيعقدها بيده فتلك خمس خمسون ومئة كونه رأى يعقدها بيده اه لا ينافي انه يعني هو رأى يعقدها لكن كونه ينشر مثلا وهو يسبح لا ينافي - [01:44:50](#)

ان يكون حال عقدها آآ يعني حال نشرها كذلك داخل في قوله يعقدها من جهة انه اه ذكر فرأيت هذا اثبات يعني في باب الاثبات انه رآه لكن بعضهم اخذ بظاهر رواية. اخذ بظاهر رواية وتقيد بها وقال يكون العقد بيده. فاذا نشر مخالف للعقد - [01:45:14](#)

والله اعلم قال فتلك خمسون ومئة باللسان لان الحسنه بعشر امثالها والفها خمسون مئة باللسان والف وخمس مئة في الميزان لانها حسنة عشرة عشر وفي مئة وخمسين بالف وخمس مئة. واذا ويل الى فراشه سبح وحمد وكبر مئة - [01:45:51](#)

مئة مرة باللسان والف في الميزان لانها مئة تسبيحة مئة حسنة والحسنة بعشر امثالها وهذا عند النوم. هذا عند النوم وهذا اذا ثبت في الصحيحين من حديث علي رضي الله عنه قال في قوله الا ادلكم على خير لكم من خادم؟ الحديث - [01:46:10](#)

فبين لهم عليه الصلاة والسلام هذا الذكر هذا الذكر عند النوم قال رحمه الله وعن سعد بن ابي وقاص انه كان يعلم بنبيه هؤلاء الكلمات كما يعلم المعلم الغلمان الكتابة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:46:33](#)

كان يتعوذ بهن دبر الصلاة اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد على ارض العمر الى ارنل العمر من فتنه الدنيا اعوذ بك من عذاب القبر رواه البخاري والترمذي - [01:47:04](#)

الترمذي وهذا ايضا من الادعية وهذا الدعاء داخ في قوله الدعاء والذكر في الدعاء والذكر بعد الصلاة. دعاء الذكر بعد الصلاة وهذا محتمل. هذا من المحتمل جاء ان النبي عليه الصلاة والسلام يتعود - [01:47:20](#)

من هذي الفتن في صلاتي يتعوذ من من عذاب القبر وفتن الدنيا المسيح الدجال في صلاته. وقد يحمل عليه حديث سعد بن ابي وقاص. وهذا من الاشياء المحتملة. من الاشياء من الامور المحتملة في تعود - [01:47:45](#)

عليه الصلاة والسلام وذلك ان موطن الصلاة هو موضع الدعاء. وهذا ما يظهر الله انه في الصلاة لان وعليه الصلاة والسلام كان يقول في دبر الصلاة بعدها الاذكار المتقدمة. وكان يقول في دبر الصلاة - [01:48:01](#) فيها قبل السلام هذه الادعية التي هي المسألة. كما جاء في الاخبار الكثيرة وكما تقدم في حديث عائشة وابي هريرة وابن عباس لو كان يعلمهم هذه الاذكار اللي هو يعلوك من فتنة المحيا والممات فتنة المسيح الدجال كما يعلمون سورة من القرآن عليه الصلاة -

[01:48:20](#)

والسلام بل آآ امر بذلك في التشهد الاخر كما في رواية لمسلم من ذلك ايضا ما جاء في حديث عقبة ابن عامر رضي الله عنه عند اهل السنن ابي داوود والترمذي والنسائي وغيره حديث صحيح انه قال امرني رسول الله انا اقرأ بالمعوذات دبر كل صلاة - [01:48:40](#) وهذا بعد السلام منها هذا يشهد ان كلمة دبور محتملة لكن تفسر بحسب اه سياق الحديث سياق الحديث انه عليه الصلاة والسلام يتعوذ ويدعو دعوات دبر الصلاة. منها ما يكون بعد السلام ومنها ما يكون قبل السلام. فقله في حديث - [01:49:10](#) انه امرني ان اقرأ المعوذات دبر كل صلاة ان هذه القراءة بعد السلام بعد السلام. وقد علم في الاخبار انه عليه الصلاة والسلام كان يستغفر اولاً وكان كما في حديث ابن الزبير يقول هذه الاذكار فكانها آآ - [01:49:36](#)

هذه التعوذات وقراءة هاتين السورتين كونوا بعد ذلك يكونوا بعد ذلك. في رواية عند الطبراني وقل هو الله احد. وبعضهم ادخل في قوله امر ان يقرأ المعوذات لكن جاءت نفا في رواية الطبراني بذكر قل هو الله احد - [01:50:01](#)

من الادعية اللي وردت في هذا من حديث البراء بن عاصب انه عليه الصلاة والسلام او قال البراء كنت كنا اذا صلينا خلف النبي او قال كنت اذا صليت خلف النبي كنا اذا صلينا خلف النبي يصحبنا كن عن يمين يلتفت الينا وسمعت يقول ربي - [01:50:23](#)

عذابك يوم تبعث عبادك او تجمع عبادك. ربي قني عذابك يوم تبعث عبادك هذا آآ بعد الصلاة. وهذا آآ يشهد ايضا حديث سعد رضي الله عنه انه لا بأس ان يدعو بهذا الدعاء. وهذا مما يجوز ان يدعو به في الصلاة - [01:50:40](#)

في الصلاة يعني بعد ما يقول هذه الاذكار مثل ما سبق لكلام القيم انه لا بأس بعد ما يقول هذه الاذكار وهذا الثناء العظيم انه يدعو بهذه الادعية تعوذ بالله - [01:51:04](#)

من عدم البخل والجبن عذاب القبر وعذاب النار يدعو بهذا ولهذا في حديث اه برامج عاصب. يقول اللهم قني عذابك يوم قني عذابك يوم تبعث عبادك. وذلك ان العبد الى هذه الدعوات ويكثر من هذه الدعوات ويلازمها في صلاته - [01:51:14](#)

وفي الاحوال كلها وبعد الصلاة بعدما يقول هذه الاذكار فهذا هو الاثم والاكمل في الاخذ بجميع هذه الاخبار قال رحمه الله عن ام سلمة وهي بنت ابي امية رضي الله عنها توفي سنة اثنتين وستين للهجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:51:40](#)

كان يقول اذا اصبح حين يسلم. اللهم اني اسألك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا وعملا متقبلا. رواه احمد وابن ماجه وهذا رواه احمد ابن ماجه من طريق موسى ابن ابي عائشة - [01:52:05](#)

عن مولى لام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها. ومولاها هذا مبهم والمبهم مما يدل به الحديث والمبهم والذي لا يعلم غير المجهول عندنا المهمل والمبهم والمجهول. المبهم هو الذي لا يثق وحدثني رجل. حدثني مولى مثلا كما في هذا مولى - [01:52:24](#)

حدثني شيخ حدثني انسان لا يعلم ماذا المجهول ان يكون الراوي يعرف اسمه لكن مجهول. قد يكون جهالة عين وقد يكون جهالة حالة. المهمل لا المهمل الذي ذكر اسمه العلم بس حدثني محمد - [01:52:48](#)

فاهمل ولم ينسب. ولهذا للجبان التقليد مهمل. هذا يقع في الصحيح. فيقول البخاري حدثني محمد مثلا من محمد هذا يا احمد من احمد؟ هذا احمد بن صالح او غيره محمد مثلا من محمد هذا - [01:53:06](#)

الذهني او غيره مثلا فهو آآ يحتاج الى قيد المبهم والمجهول اما المهمل قد يكون امام كبير فاذا قيد تبين من هذا المهمل هذا الحديث جاء في اذكار التي تقال بعد صلاة كان اذا صلى الصبح - [01:53:24](#)

حين يسلم لا شك ان السنة في جميع الصلوات الصبح وغير الصبح ان يقول هذه الاذكار يقول بعد ذلك اللهم اني اسألك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا متقبلا لا بأس لان من حيث من حيث الجملة من الادعية داخل في عموم الادلة في مشروعية الدعاء. في مشروعية

فهو وان كان ضعيفا لكن ضعفه ليس شهيدا ثم هو دعاء مشروع من حيث الجملة ثم هذا الموطن بعدما يفرغ من الازكار موطن للدعاء الانسان مثلا فرغ من اذكاره دعا ربه سبحانه وتعالى هذا لا شك موطن عظيم. لانه قد توسل بتوسلات عظيمة بعد هذه الصلاة وبعد هذه الازكار. فحري ان يجاب - 01:54:16

في دعواته واعظم ما يسأل العبد ربه ما يكون نافعا له في الآخرة. ولهذا بدأ علما نافع. العلم النافع هو العلم الموصل لمرضاة الله سبحانه وتعالى. في عبد الله على - 01:54:44

ولهذا كان عليه تعوذ بالله من علم لا ينفع العلم نافع. العلم الذي لا ينفع حجة على صاحبه. وبال على صاحبه. العلم النافع هو العلم الذي يقر في القلب ويدفعه الى العمل والعلم النافع يعلم غيره - 01:54:57

ويبين لغير هذا العلم انه هذا اعظم النفع ورزقا طيبا رزقا طيبا لا شك ان من اعظم اسباب الرزق الطيب هو العلم النافع حتى يعلم كيف يطلب الرزق من مظانه الشرعية - 01:55:15

ثم يطيب هذا الرزق بهذه المسالك الشرعية. لانه يأخذ محله ويصرف ويصرف محله ويكون اخذه على سعة نفس آ لا على جشع وحرص وعملا متقبلا. اسأل الله سبحانه عمل متقبل في انه يعلم ان - 01:55:32

عمله مهما عمل. فالمعول على الغبول. ولهذا قال لو علم لو علمت ان الله قبل قبل مني سنة لا اذا سألت الله ان يقبض روعي انما يتقبل الله من المتقين من المتقين. هذا - 01:55:51

من اعظم الدعوات بعد تلك التوسلات في اه هذا الثناء العظيم عليه سبحانه وتعالى قال رحمه الله في اخر حديث في الباب وعن ابي امامة رضي الله عنه هو صديق - 01:56:08

عجلان الباهلي رضي الله عنه توفي سنة ست وثمانين للهجرة رضي الله عنه آ عاش في الشام قال قيل يا رسول الله اي الدعاء يسمع؟ قال جوف الليل الاخر ودبر الصلوات - 01:56:23

المكتوبات رواه الترمذي الحقيقة روى الترمذي طريق ابن جريج عن عبد الرحمن المصاب عن ابي امامة عبد الرحمن ابن صابت يرسل عن ابي هر لم يدركه وابن جريدلس وقد ذكره عبد الرزاق من رؤية ابن جريج حدثني عبد الرحمن المصاب لكن ذكره مرسلا - 01:56:40

وهذا اقرب كونه مرسل فيحتمل والله اعلم انه يعني رواه موسى وروحه عن الامام لكن الحديث لا يثبت من طريقه. ولهذا الاظهر والله اعلم انه من رواية عامر ابن عبسة - 01:57:04

في حديث له طويل ليس من رواية ابي ماه في رواية عامر بن عبسة ام عبسة في حديث له وفي حديثه ذكر امورا وذكر اه انه سأله عن الصلاة وقال - 01:57:21

اذا طلعت الشمس فاقصر حتى حتى ترتفع الى حديث الحديث الطويل وهو اصلا في صحيح مسلم. لكن بعض الفاظه موجودة عند احمد هذي السنن عند الخمسة والرواة الذين الرواة اكثر الرواة عن ابي امامة - 01:57:43

خلا عبد الرحمن بن صابر توثيقة لا بأس به لكن اكثر الرواة عن ابي روهه عن ابي امامة عن عمرو ابن عبسة يعني عن ابي عن عامر ابن عبسة عن النبي صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن المصاب رواه عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:57:59

ووقع آ خلل في السند وفي المتن سند من جهة انه جعلهم من حديث ابي امامة والظاهر ان من حديث عمرو بن عبسة من رواية ابي امامة عن عمرو بن عبسة. الامر الثاني ان عبد الله بن صابر - 01:58:19

ذكر فيه جوف الليلة جوف الليل اخر ودبر الصراط المكتوبات حديث عن ابن عبسة فيه انه قال اي الدعاء اسمع؟ سأل النبي قال جوف الليل الاخر. ولم يذكر دبر الصلوات المكتوبات. دبر الصلوات المكتوبات هذا في حديث - 01:58:36

ابي امامة رضي الله عنه عن ابي امامة لكن عمرو بن عبسة ليس فيه حديث جوف الليل الى اخره هذا ورد في اخبار والنبي عليه الصلاة والسلام في حديث جابر قال - 01:58:52

ان في الليل ساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله شيئا الا اعطاه الله اياه قال بعض اهل العلم هذه ساعة الله اعلم بها لكن اجتهد في تحري في الدعاء في ساعات الليل ومن اعلم من قال ان تلك الساعة مقيدة بهذا الحديث - [01:59:04](#) وغيره في قوله جوف الليل الاخر وهذا قد يؤيده ما ثبت في الصحيحين في نزول الله سبحانه وتعالى وانه يمهل حين يمضي حتى يمضي ثلثاء الليل. او حين يبقى ثلث الليل ثلث الليل - [01:59:21](#)

فينزل سبحانه وتعالى نزولا يليق بجلاله. والمصنف رحمه الله آ أشار بهذا الى ما بوب عليه في قوله باب في الدعاء والذكر بعد الصلاة بعد الصلاة فكأنه حمل قوله دبر الصلوات هذه الرواية على ما بعد السلام - [01:59:40](#)

بدليل الحديث الذي قال عنه ام سلمة اذا صلى الصبح حين يسلم. اللهم اني اسألك علما نافعا وهذي الولاية تصح. ولو ثبتت جزما انه ليس هذا الدعاء بعد السلام. لان الاخبار الصحيحة دلت على انه بعد السلام عليه الصلاة - [02:00:04](#)

لان هذه الرواية الاخرى حين يسلم حين يسلم النبي عليه الصلاة حين يسلم ثوبان اللهم انت السلام عليك السلام في حديث ثوبان وفي حديث عائشة وفي حديث ثوبان وفي حديث عائشة - [02:00:20](#)

الحديث الى ام سلمة لا يصح على هذا وان صح فالمراد انه يقول بعد ذلك. يقول بعد ذلك كما تقدم وهذا اشار الى ابن القيم رحمه الله وانه لا بأس بعد هذه الاذكار وهذا الثناء - [02:00:40](#)

يعني يدعو ان يسأل الله سبحانه وتعالى كما اخبر النبي عليه الصلاة والسلام قال ثم ليدعو ثم ليدعو اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافع والصالح مني وكرمه امين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [02:00:57](#)

- [02:01:21](#)